

## حكم مقاتلة قطاع الطرق 0 - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

وأخر يسأل اذا سافرت في خط ووجدت فيه العدو قاطعين الخط ويذهبون اموال الناس هل اعطيهم مالي ام اقاتلهم؟ واذا قتلت او قتلت ما حكم الاسلام؟ ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام انه قال له رجل يا رسول الله - [00:00:00](#) يأتيه الرجل يريد مالي ولا تعطيه ماله قال فان قاتلني قال قاتله قال فإن دخلته قال فهو في النار قال فإن قتلني قال فأنت شهيد. هذا جواب النبي صلى الله عليه وسلم رواه مسلم في الصحيح - [00:00:20](#) اذا ابى ان القتال فلك ان تقاتله ولا تعطيه مالك. واذا اردت ان تفدي لك بمالك وان تعطيهما يكفيك رسالة فلا بأس عليه الناس اغلى من المال. لكن ان قاتلته فلا بأس عليه. وان قاتلته فغفر له اعوذ بالله ودمه غدر. واذا انت شهيد - [00:00:40](#) لانك مظلوم وان اردت ان تسكته به من مالك ثم تشكو ترفع العمرة الى ولاة الامور بعد ذلك هذا لا بأس به ولا حرج فيه المعنى ليس بلازم ملة تقاتل ان قاتلته فلا حرج وان تركته وشره واعطيته بعض ما يرضيه حتى يحفظ - [00:01:00](#) نفسك ودمك فلا بأس بذلك. ثم ترفع برده بعد ذلك - [00:01:20](#)